رابط المادة على منصة باحث

رياض الصالحين للنووي

91 - شرح رياض الصالحين) باب الرجاء (61 ربيع آخر 3441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين نقل الحافظ النووي رحمه الله تعالى في كتاب رياض الصالحين في باب الرجاء وعن ابي وعن انس رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي - 00:00:01

والله وسلم فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقمه علي. وحضرت الصلاة فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى الصلاة قال يا رسول الله اصبت حد فاقم في كتاب الله. قال هل هذرت معنى الصلاة؟ قال نعم. قال قد غفر لك متفق عليه - 00:00:21

عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى ليرضى عن عن العبد ان يأكل الاكلة فيحمده فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها. رواه مسلم - 00:00:41

بسم الله الرحمن الرحيم قال رحمه الله تعالى وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه علي - 00:00:57

قوله اني اصبت حدا اي ما يوجب الحد فاقمه علي يعني اقم علي هذا الحد فحظرت الصلاة فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى الصلاة قال يا رسول الله اني اصبت حجا فاقم علي كتاب الله اي اقم علي هذا الحج بما في كتاب الله عز وجل - 00:01:12

فقال النبي صلى الله عليه وسلم صليت معنا؟ قال نعم. قال قد غفر لك. يعني ما يوجب هذا الحد ففي هذا الحديث مسائل منها اولا ان من اصاب حدا وجاء تائبا فانه لا يستفسر منه ولا يستفصل - 00:01:35

لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يستفصل من هذا الرجل هذا الحد الذي اصابه هل هو زنا او سرقة او او غير ذلك بل المشروع ان يستر عليه لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم ومن ستر على مسلم ستر الله - 00:01:55

تعالى عليه في الدنيا والاخرة فاذا قال قائل ما الفرق بين هذا الحديث او ما الجمع بين هذا الحديث وبين ما جاء في قصة ماعز رضي الله عنه؟ فالجواب ان بينهما فرقا لان ماعزا رضي الله عنه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم واقر بما يوجب الحد واقر - 00:02:15

نوع الحج فقال يا رسول الله اني زنيت. فاقر بالحج وبنوع الحد. وطلب ايضا ان يقيم الرسول صلى الله وسلم عليه الحج. واما هذا الرجل فقد قال اني اصبت حدا ولم يبين نوع هذا الحد. فقد يظن ما ليس بحد - 00:02:39

قد يظن مثلا ان تقبيل المرأة يوجب الحج وليس الامر كذلك. وقد فقد يظن ما ليس بحد من الذنوب انه يوجب الحد فاذا قال قائل ايضا ما الجواب عن قول النبي صلى الله عليه وسلم من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ظاد - 00:02:59

ان الله تعالى في امرهم. فالجواب ايضا ان هناك فرقا بين ان يثبت الحد ببينة فيجب على الحاكم ان يقيم هذا الحج وبين ان يثبت الحج باقرار من الانسان بان يأتي تائبا الى الحاكم - 00:03:21

او الى السلطان ويطلب اقامة الحد فانه يجوز له بل يشرع له ان يستر عليه في هذه الحال. وفي هذا الحديث ايضا دليل على فضيلة الصلاة. وانها سبب لتكفير السيئات. وهذا داخل في عموم قول الله تعالى كما تقدم - 00:03:39

ان الحسنات يذهبن السيئات. واقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل. ان الحسنات يذهبن السيئات. اما الحديث الثاني حديث انس ايضا رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى ليرضى عن العبد يأكل - 00:03:59

اكلة فيحمده عليها. يأكل الاكلة الاكلة المرة يعني الواحدة من الاكل كالغداء والعشاء وقيل هي الاكل حتى يشبع. وليس المراد بالاكلة اللقمة. بل المراد بالاكلة هنا الوجبة. يعني من غداء او عشاء - 00:04:19

يأكل الاكلة فيحمده عليها. يعني يحمد الله عز وجل عليها. وحمد الله تعالى وصفه بالكمال حبا وتعظيما. والله تعالى يوصف بالحمد لكمال صفاته ولجزيل هباته وعطاياه اشربوا الشربة اي الواحد من الشرب فيحمده عليها. ففي هذا الحديث ادب من اداب الاكل وهو ان الانسان اذا فرغ - 00:04:39

ومن اكله وفرغ من شربه ان يحمد الله تعالى على ان يسر له هذا الاكل. وان يسر له هذا الشرب. والاكل له اداب فعلية وله اداب قولية. اما الاداب الفعلية فمن اهمها الاكل باليد - 00:05:09

يعني ان يأكل بيمينه وهذا واجب لان النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك فقال يا غلام سمي الله وكل بيمينك وكل مما يليك. وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله - 00:05:29

فالاكل بالشمال والشرب بالشمال من اتباع خطوات الشيطان. وقد قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فانه يأمر بالفحشاء والمنكر. وهذا اعني الاكل بالشمال - 00:05:49

من المنكر ولان رجلا اكل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم بشماله. فقال له الرسول صلى الله عليه وسلم كل بيمينك قال لا استطيع. قال لا استطعت ما منعه الا الكبر فما رفعها الا فيه. فعوقب - 00:06:09

والعياذ بالله بان شلت يده. ولا عقوبة الا على ترك واجب او فعل امر محرم. واما الاداب القولية عند الاكل والشرب فمنها اولا التسمية وهي واجبة ايضا لقول النبي صلى الله عليه وسلم يا غلام - 00:06:29

سم الله وقل بيمينك. ولان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الانسان اذا لم يسمي على الاكل والشرب تركه الشيطان في ذلك. ومنها ايضا حمد الله تعالى عند فراغه من الاكل والشرب - 00:06:49

وفي هذا الحديث اثبات صفة الرضا لله عز وجل. وهي صفة حقيقية تثبت لله تعالى على الوجه كما يليق بجلاله وعظمته. وتفسيرها من قبل اهل التعطيل. بان المراد بالرضا ثواب او ارادة الثواب هذا هذا تفسير باطل من وجوه. اولا انه مخالف لظاهر اللفظ. وثانيا - 00:07:08

انه مخالف لاجماع السلف رحمهم الله. وثالثا انه لا دليل عليه. واذا لم يكن ثمة دليل على ذلك فانه لا يسمى تأويلا بل يسمى تحريفا. لان التأويل هو صرف اللفظ عن ظاهره بدليل. اما اذا صرف اللفظ - 00:07:38

من ظاهره بغير دليل فهذا تحريف وليس بتأويل. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى وصلى الله على نبينا محمد - 00:07:58